

بسم الله الرحمن الرحيم

## رياض الصالحين

شرح حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها - "قدمت عليّ أمي وهي راغبة فأصل أمي؟"

الشيخ: خالد بن عثمان السبت

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد:

ففي باب بر الوالدين وصلة الأرحام أورد المصنف رحمه الله - حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنها -، وهي أخت عائشة لأبيها، لم تكن شقيقة، وكانت أسن من عائشة رضي الله تعالى عنها - عشر سنين.

وقال بعض أهل العلم: إنها ولدت قبل الهجرة بسبعين سنة، يعني: حينما هاجر النبي - صلى الله عليه وسلم - كان لها من العمر سبع وعشرون، وهي امرأة معروفة صابر، لقيت ما لقيت، وقتل ابنها عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنه - وصلب وصبرت غاية الصبر، بل هي التي ثبتته وصبرته حينما ذكر لها أنه يخشى أن يمثّل بها، قالت: ما يضر الشاة سلخها بعد ذبحها، وهي الملقبة التي لقبها النبي - صلى الله عليه وسلم - بذات النطاقين؛ وذلك أنها كانت تأتي للنبي - صلى الله عليه وسلم - وأبيها وهما في الغار، في حديث الهجرة، فوضعت لفافة فيها طعام، وما يحتاج إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - وصاحبه، فشققت نطاقيها فربطت هذه الصرة بقطعة من هذا النطاق وأبقيت الأخرى تتنطلق بها، وكانت رضي الله تعالى عنها - قد تزوجت بالزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه - وأنجبت منه خمسة من الأبناء وثلاثة من البنات، وروايتها عن النبي - صلى الله عليه وسلم - تبلغ ثمانية وخمسين حديثاً، رضي الله تعالى عنها وأرضاهما -، وكان موتها بعد قتل ابنها - يعني: عبد الله - قيل: بثلاث ليالٍ، وقيل: بأكثر من هذا بقليل.

تقول أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنها - "قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -".

وأمها قيلة بنت الحارث، من بني مخزوم، وقيل: قتيلة، قدمت في وقت الهدنة التي وقعت بين المسلمين وبين المشركين في السنة السادسة، يعني: بعد صلح الحديبية، قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، في عهده: ليس المقصود في زمانه، وإنما في العهد الذي وقع بينه وبين المشركين، فاستفتت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قلت: قدمت عليّ أمي وهي راغبة فأصل أمي؟، وفي بعض الروايات: أنها قدمت ومعها هدايا من زبيب وسمن ونحو هذا، فامتنعت ابنتها أسماء من إدخالها في بيتها، ومن قبول هديتها، خشية أن يكون ذلك من موالة المشركين، رفضت أمها، وأوقفتها وهي قائمة من سفر، لربما جاءت على جمل أو على قدميها، ومنعتها من الدخول خشية أن يكون ذلك من موالة المشركين، فسألت عائشة رضي الله تعالى عنها -، فطلبت منها أن تسأله النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأذن لها بأن تص لها، فهي تقول: قدمت عليّ أمي وهي راغبة، يعني في الصلة، في العطية، في أن أصلها بشيء، أن أعطيها مالاً أو متاعاً أو نحو هذا، وفي بعض الألفاظ وهي راغمة - بالمير - يعني: أنها كارهة للإسلام مصراً على الكفر،

وبعضهم فسر "راغبة" أي: راغبة عن الإسلام، ولكنه خلاف الظاهر، راغبة: يعني ترغب في الصلة، ولهذا سألت قالت: فأصل أمي؟ قال: نعم، صلي أملك<sup>(١)</sup>.

فهذه الصلة تكون بالإذن لها بالدخول، وتكون بالإحسان إليها بالقول، والفعل، وبالمال، والمواساة، كل ذلك ولو كانت مشركة، فالإسلام يأمر بالصلة والإحسان وإيتاء ذي القربى، كل ذلك مما شرعه الله -عز وجل- لنا، فإذا كانت المرأة الأم وهي مشركة نؤمر بصلتها فكيف بالوالدة إذا كانت مسلمة، أو الوالد؟!، فإن ذلك أعظم وأجل، هذا بعض ما يتعلق بهذا الحديث من الفوائد، وأسأل الله -عز وجل- أن يرزقنا وإياكم البر والصلة والإحسان، وأن يعيننا وإياكم على أنفسنا، وأن يقينا ويعيننا من شر الشيطان وشركه، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصبه.

---

<sup>(١)</sup> - أخرجه البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهدية للمشركين، (٣/١٦٤)، برقم: (٢٦٢٠)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، والوالدين ولو كانوا مشركين، (٢/٦٩٦)، برقم: (١٠٠٣)، بلفظ: ((قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم، فاستفتيت رسول الله صلي الله عليه وسلم، قلت: وهي راغبة، فأصل أمي؟ قال: نعم، صلي أملك)).